@ 363 @ فلو هوى لتلاوة أو سقط من اعتدال أو رفع من ركوعه أو سجوده فزعا من شيء لم يكف ذلك عن ركوعه وسجوده واعتداله وجلوسه لوجود الصارف فيجب العود إلى القيام ليهوي منه وإلى الركوع أو السجود ليرتفع منه وأكمله مع ما مر تسوية ظهر وعنق كالصفيحة للاتباع رواه مسلم وأن ينصب ركبتيه المستلزم لنصب ساقيه وفخذيه لأنه أعون له